

وحيث إن نزع الملكية للنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير صفة النفعة العامة تكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات . وحيث إن الأمر يقتضي الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض الازمة لهذا المشروع .

لذلك تشرف وزارة الادارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق .

برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الادارة المحلية  
محمد حمدي عاشور

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٦٨ لسنة ١٩٦٩

بشأن اعتبار مشروع وحدة صحية ريفية بقرية بنى ماضى والكائنة بزمام ناحية البراقنة مركز ببا - محافظة بنى سويف من أعمال النفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة والتحسين :

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام بشرع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات :

#### قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال النفعة العامة مشروع إقامة وحدة صحية ريفية بقرية بنى ماضى الكائنة بزمام ناحية البراقنة - مركز ببا - محافظة بنى سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لإقامة هذا المبنى البالغ مساحتها ١٠٠٠٠ متر مربع وأهمها تقريراً ملوكه لورثة حسن مصطفى عن الدين وورثة ختار الباجوري - والموضع بيانها وموقعها وحدودها بالذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ديمبر سنة ١٩٦٩ (أول يوليه سنة ١٩٧٠)

جمال عبد التisser

### مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٦٧ لسنة ١٩٦٩ بشأن اعتبار مشروع إقامة مبني ووحدة صحية ريفية - بقرية الكيسة - مركز الفشن محافظة بنى سويف - من أعمال النفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة لها

تقرر في السنة (١٩٦٤ - ١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأولى (١٩٦١/٩٠ - ١٩٦٤/١٩٦٥) للوحدات الصحية الريفية إقامة مبني ووحدة صحية ريفية بقرية الكيسة مركز الفشن محافظة بنى سويف وذلك لمواجهة الأغراض الصحية في هذه الجهات . وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بجوار نهر الحسين رقم ١ ضمن القطعين رقم ٣ و٤ بزمام ناحية الكيسة بمسطح ٧ فدان بيط و٧٠ متر مهما .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن ٦ فدان بطلال أن محافظة بنى سويف اعتمدت نموذجاً خاصاً للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التي تتفرد بها المحافظة فضلاً عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبقى أجهزة الصرف في مكان عماور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والبخاري تشترط ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحري : باقي القطعة رقم ٣ بمحوه بطول ٤٥ مترًا تقريباً .

الحد الشرقي : باقي القطعين رقم ٣ و٤ بمحوه بطول ٣٠ مترًا تقريباً .

الحد القبلي : باقي القطعة رقم ٤ بمحوه بطول ٤٥ مترًا تقريباً .

الحد الغربي : جسر طراد اليوسفي عمومي بطول ٣٠ مترًا تقريباً .

وهذه القطعة تملك كل من : على أحمد سيد وورثة عمر السعدي .

وقد أقيمت الوحدة فعلاً .

وقد أدارت بخطتها وزارة الموارد المائية تحت رقم ٤٤٩ في ١٩٦٨/٦/٢ بمبلغ ٦٠٧٩٥ جنيهًا (ستين ألفاً وسبعين وخمسة وسبعين جنيهًا) وذلك لتمويلات أراضي مشروعات نزع الملكية بمحافظة بنى سويف ضمن مبلغ الـ ١٠٠ مليون جنيه المخصصة لتمويلات القطاع الخاص وذلك حسبما جاء في كتاب الادارة العامة للسابات المائية العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ - ٤/١/١٦ بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع لمشروع .

وحيث إن نزع الملكية للنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ ، كما أن تقرير صفة المنفعة العامة تكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالاً لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ الخاص بتعديل بعض الأحكام بشأن نزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وحيث إن الأمر يقتضي الاستعجال فقد تضمن القرار الاستيلاء على الأرض الازمة لهذا المشروع .

الملك تشرف وزارة الإدارة المحلية - بعرض مشروع القرار المرافق .  
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير الإدارة المحلية

محمد حمدي عاشور

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٦٩ لسنة ١٩٦٩

بيان اعتبار مشروع إقامة الوحدة الصحية الريفية بقرية بني هاني - مركز اهنايا محافظة بني سويف - من أعمال الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة والتحسين :

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام بزرع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؟

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال الملكية للنفعة العامة مشروع إقامة الوحدة الصحية الريفية بقرية بني هاني مركز اهنايا - محافظة بني سويف .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لإقامة هذا المبنى البالغ مساحتها ١٣ قيراطًا تقريباً ملكة السيد / عبد الصادق عبد التواب اسماعيل ، الموقع بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الآخر ١٣٨٩ (أول بوئي ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

### مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٠٦٨ لسنة ١٩٦٩ بشأن اعتبار مشروع وحدة صحية ريفية بقرية بني ماضي والكلابة بزمام ناحية البراققة مركز بني سويف من أعمال الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة لها

تقرر في السنة (١٩٦٤-١٩٦٥) من مشروع السنوات الخمس الأولى (١٩٦١/١٩٦٠-١٩٦٥/١٩٦٤) للوحدات الصحية الريفية إقامة وحدة صحية ريفية بقرية بني ماضي - مركز بني سويف ، وذلك لمواجهة الأغراض الصحية في هذه الجوزات - وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا العرض وهو عبارة عن قطعة أرض صالحة للبناء تقع بمحوض داير الناحية رقم ٦ قسم ثان بزمام ناحية البراققة ضمن القطعة رقم ١٠٢ بمسطح ١٠ قراريط و ٧ أمتار تقريباً .

وترجع أسباب التجاوز في المساحة عن ٦ قراريط إلى أن محافظة بني سويف اعتمدت نموذجاً خاصاً للوحدات الصحية الريفية يستوعب المشروعات التي تتفرد بها المحافظة فضلاً عن أن طبيعة التربة تستوجب أن تبني أجهزة الصرف في مكان مجاور للوحدة ، كما أن مصلحة الطرق والكباري تشترط ترك مسافة عشرة أمتار .

وحدود هذه القطعة هي :

الحد البحري : ترعة البراققة . عمومية بمحسرها ( نوع ثالث ) بطول ٣٦,٥٠ مترًا تقريباً .

الحد الشرقي : القطعة رقم ٩٩ بمحوضه بطول ٥٠ مترًا تقريباً .

الحد القبلي : باق القطعة رقم ١٠٢ بمحوضه بطول ٣٦ مترًا تقريباً .

الحد الغربي : القطعة رقم ٩٧ بطول ٥٠ مترًا تقريباً .

وهذه القطعة ملك كل من : ورثة حسين مصطفى عز الدين وورثة محنتار الباجوري .

وقد أقيمت الوحدة فعلاً .

وقد ارتبطت وزارة الحزارة تحت رقم ٤٩ في ٢ يونيو سنة ١٩٦٨ بمبلغ ٦٠٧٩٥ ج (ستين ألفاً وسبعيناً وخمسة وتسعين جنيهًا) ، وذلك لتعويضات أراضي مشروعات نزع الملكية لمحافظة بني سويف ضمن مبلغ الـ ٥ مليون جنيه المخصص لتعويضات القطاع الخاص ، وذلك حسبما جاء في كتاب الإدارة العامة لحسابات الخزانة العامة والارتباطات الخارجية رقم ٦٢٣ - ٤/١٦ بتاريخ ٢ يونيو سنة ١٩٦٨

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .